

قرار رقم (٣٦٣) لسنة ٢٠٢٢
بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٩
بشأن تجديد قيد خبراء المعاينة وتقدير أضرار

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .
 بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف والرقابة على التأمين فى مصر
 وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
 وعلى قرار السيد الدكتور رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتفويضنا فى اعتماد قرارات قيد
 وشطب وتجديد قيد الاستشاريين فى التأمين وخبراء المعاينة وتقدير الاضرار والخبراء الاكتواريين .
 وعلى موافقة لجنة قيد خبراء المعاينة وتقدير الاضرار فى مجال التأمين بجلستها المنعقدة بتاريخ
 ٢٠٢٢/١/٢٤ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

" قرار "

المادة الاولى: يجدد قيد أسماء خبراء المعاينة وتقدير الاضرار الاتى ذكرهم فيما بعد بالسجل المعد لهذا الغرض
 بالهيئة برقم قيدهم السابق وفى التخصص الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات
 اعتبارا من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم على النحو التالى :-

م	رقم القيد	اسم الخبير	التخصص	تاريخ التجديد
١	٩٢٤	أ.د / محمد احمد بيومى بيومى	تامين السيارات ، تامين الهندسى .	٢٠٢٢/٤/٥
٢	١١٧٠	م/ ابراهيم محمد أحمد المحلاوى	تامين الهندسى ، تامين الحريق .	٢٠٢٢/٣/١٦

المادة الثانية : يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

نائب رئيس الهيئة

المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦